



منظمة الأغذية  
والزراعة  
للأمم المتحدة

联合国  
粮食及  
农业组织

Food  
and  
Agriculture  
Organization  
of  
the  
United  
Nations

Organisation  
des  
Nations  
Unies  
pour  
l'alimentation  
et  
l'agriculture

Продовольственная и  
сельскохозяйственная  
организация  
Объединенных  
Наций

Organización  
de las  
Naciones  
Unidas  
para la  
Agricultura  
y la  
Alimentación

# المؤتمر

## الدورة السادسة والثلاثون

روما، 18 – 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2009

## التقرير الثاني للجنة أوراق التفويض

- 1- عقدت لجنة أوراق التفويض للدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر ثلاثة اجتماعات في 6 و12 و18 نوفمبر/تشرين الثاني 2009، لفحص أوراق التفويض المتسلمة. وانتخبت اللجنة السيدة Daniela Rotondaro (سان مارينو) رئيسة لها، والسيدة María Eulalia Jiménez de Mochi (السلفادور) نائبة للرئيسة.
- 2- وأحاطت اللجنة بأن عملها سيؤخذ في الاعتبار أيضا في سياق ترتيبات مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي (الوثيقة WSFS 2009/INF/5-Rev.1). وأحاطت اللجنة كذلك بمحتوى المادة 3 من اللائحة العامة للمنظمة عن "الوفود وأوراق التفويض"، وبالممارسات والمعايير التي تتبعها المنظمة بشأن قبول أوراق التفويض، والتي تتفق مع الممارسات التي تتبعها الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الصدد.
- 3- استعرضت اللجنة أوراق الاعتماد أو المعلومات التي تلقتها بخصوص تشكيل الوفود الواردة في القائمتين ألف وباء.
- 4- أحاطت اللجنة بأنها تسلمت مجموعتين من أوراق التفويض بخصوص وفدي مدغشقر مقدمتين من سعادة السفير Jean Pierre Razafy-Adriamihaingo ومن فخامة Andry Nirina Rajoelina "الرئيس الانتقالي" لجمهورية مدغشقر، أو بالنيابة عنه.

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: [www.fao.org](http://www.fao.org)

5- أخذت اللجنة علماً أنّ الجمعية العامة كانت قد أوصت الوكالات المتخصصة، بموجب القرار 396/د-5 الصادر بتاريخ 14 ديسمبر/كانون الأول 1950، بأنه "في حال ادّعت أكثر من سلطة واحدة أنها الحكومة المخوّلة بتمثيل أي من الدول الأعضاء وفي حال أصبحت هذه المسألة موضع جدل"، يتعيّن على الوكالات المتخصصة اتخاذ نفس الموقف الذي تتخذه الجمعية العامة للأمم المتحدة. وأخطرت اللجنة بأن المؤتمر قد اتبع، على أساس هذا القرار، الممارسة المستقرة منذ مدة والتمثلة في الإحالة إلى موقف الجمعية العامة كلما ادعت أكثر من سلطة صفة الحكومة التي لها حق تمثيل العضو. وتؤكد اللجنة على أن الالتزام الصارم بالقرار 396/د-5 الصادر في 14 ديسمبر/كانون الأول 1950 وبالممارسات الماضية يعد أساسياً لكفالة تجنب دخول المنظمة وأجهزتها الرئاسية في استعراض مسائل تدخل في نطاق الولاية القانونية الداخلية للأعضاء.

6- أخذت اللجنة علماً بأن المنظمة تلقت بلاغاً من أمانة الأمم المتحدة يؤكد أن وفداً للرئيس Andry Nirina Rajoelina قد شارك في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة ويشارك في الدورة الرابعة والستين الجارية للجمعية العامة، كممثل لمدغشقر.

7- بناءً على ما تقدم، قامت اللجنة بتوصية المؤتمر بقبول أوراق التفويض المقدمة من فخامة Andry Nirina Rajoelina، "الرئيس الانتقالي" لجمهورية مدغشقر، أو بالنيابة عنه، والترخيص لندوبيه بالمشاركة في الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر، كممثلين لمدغشقر.

8- أشارت اللجنة أيضاً إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قررت، بموجب القرار 301/63 الصادر في 30 يونيو/حزيران 2009، أنه لا ينبغي الاعتراف بأية حكومة لهندوراس غير حكومة الرئيس José Manuel Zelaya Rosales. وأصدرت الأمانة العامة للأمم المتحدة بعد ذلك توجيهات وتعليمات إلى منظومة الأمم المتحدة برمتها تشير فيها على جميع الوكالات المتخصصة والبرامج والصناديق بالألا تسمح بالمشاركة في الاجتماعات ودخولها إلا لممثلي هندوراس الذين يمكنهم أن يؤكدوا رسمياً أنهم الممثلون المفوضون حسب الأصول لحكومة الرئيس Zelaya. وبعد صدور التقرير الأول للجنة أوراق التفويض أبلغت الأمانة بأن هندوراس لم ترسل وفداً لحضور الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر.

9- أوصت اللجنة المؤتمر بقبول أوراق التفويض أو المعلومات الخاصة بتشكيل الوفود الواردة في القائمتين على السواء، على أن يكون مفهوماً أن أوراق التفويض الرسمية للوفود المشار إليها في القائمة باء سيقدمها الأعضاء المعنيون إلى المدير العام في أقرب وقت ممكن، وبالترخيص لجميع الوفود بالمشاركة الكاملة في جلسات المؤتمر. وتعتبر القائمتان عن الحالة القائمة في منتصف يوم 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2009.

10- أوصت اللجنة المؤتمر بأن تقوم لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، بعد إجراء البحوث والمشاورات فيما بين الوكالات التي قد يكون من اللازم إجراؤها، بإعادة النظر في الإجراءات الكفيلة بزيادة ترشيد وتبسيط معالجة أوراق التفويض في المؤتمر.

## القائمة ألف

تتضمن القائمة ألف الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين أودعوا أوراق تفويضهم، بنسخها الأصلية، موقعة من رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية أو الوزير المختص أو من ينوب عنهم. كما تتضمن الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين أودع ممثلوهم الدائمون لدى المنظمة بلاغاً، بالنسخة الأصلية، يؤكد صراحة أن الوفد قد عين بتعليمات من الحكومة.

- 1- ألبانيا
- 2- الجزائر
- 3- أرمينيا
- 4- النمسا
- 5- أذربيجان
- 6- جزر البهاما
- 7- بربادوس
- 8- بلجيكا
- 9- بوتان
- 10- البوسنة والهرسك
- 11- بوركينا فاسو
- 12- الكاميرون
- 13- كندا
- 14- شيلي
- 15- الصين
- 16- كوستاريكا
- 17- كوبا
- 18- قبرص
- 19- الجمهورية التشيكية
- 20- جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
- 21- الدانمرك
- 22- الجمهورية الدومينيكية
- 23- إكوادور
- 24- مصر
- 25- السلفادور
- 26- إريتريا
- 27- استونيا
- 28- فنلندا
- 29- فرنسا
- 30- غابون
- 31- غامبيا
- 32- ألمانيا

اليونان	-33
هايتي	-34
هنغاريا	-35
آيسلندا	-36
جمهورية إيران الإسلامية	-37
العراق	-38
آيرلندا	-39
إسرائيل	-40
إيطاليا	-41
اليابان	-42
ليتوانيا	-43
ماليزيا	-44
مالديف	-45
مالي	-46
موريتانيا	-47
موريشيوس	-48
المكسيك	-49
منغوليا	-50
موزامبيق	-51
نيبال	-52
هولندا	-53
نيوزيلندا	-54
نيكاراغوا	-55
التيجر	-56
نيجيريا	-57
النرويج	-58
عمان	-59
الفلبين	-60
البرتغال	-61
جمهورية كوريا	-62
رومانيا	-63
سان مارينو	-64
المملكة العربية السعودية	-65
السنغال	-66
سلوفاكيا	-67
سلوفينيا	-68
الصومال	-69
أسبانيا	-70
سري لانكا	-71
السويد	-72
سويسرا	-73

الجمهورية العربية السورية	-74
تايلند	-75
تونس	-76
تركيا	-77
أوغندا	-78
الإمارات العربية المتحدة	-79
المملكة المتحدة	-80
فنزويلا	-81

### القائمة باء

تتضمن القائمة باء الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين قدموا أوراق تفويض أو معلومات عن تشكيل الوفود في صور عدة منها أمر البعثة، إذا كان يشير إلى الدورة الحالية للمؤتمر بالتحديد وكان موقعاً من الوزير المختص، أو المذكرة الشفهية، أو الصورة الضوئية، أو النسخة الإلكترونية، أو الفاكس، لأوراق التفويض الأصلية.

- 1- أفغانستان
- 2- أندورا
- 3- أنغولا
- 4- البحرين
- 5- بنغلاديش
- 6- بيلاروس
- 7- بليز
- 8- بوليفيا (دولة المتعددة القوميات)
- 9- البرازيل
- 10- بوروندي
- 11- كمبوديا
- 12- الرأس الأخضر
- 13- جزر القمر
- 14- الكونغو
- 15- كوت ديفوار
- 16- كرواتيا
- 17- جمهورية الكونغو الديمقراطية
- 18- جيبوتي
- 19- دومينيكا
- 20- الجماعة الأوروبية
- 21- فيجي
- 22- غانا
- 23- غواتيمالا
- 24- غينيا
- 25- غيانا
- 26- الهند
- 27- كينيا
- 28- جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
- 29- ليسوتو
- 30- مدغشقر
- 31- الجبل الأسود
- 32- المغرب
- 33- ميانمار

ناميبيا	-34
باكستان	-35
بالاو	-36
بنما	-37
باراغواي	-38
بيرو	-39
بولندا	-40
قطر	-41
جمهورية مولدوفا	-42
سان كيتس ونيفيس	-43
سانت لوسيا	-44
ساموا	-45
سيشيل	-46
سيراليون	-47
جنوب أفريقيا	-48
سوازيلند	-49
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	-50
تونغا	-51
أوغندا	-52
أوكرانيا	-53
جمهورية تنزانيا المتحدة	-54
الولايات المتحدة الأمريكية	-55
أوروغواي	-56
فييت نام	-57
اليمن	-58
زامبيا	-59
زيمبابوي	-60